كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 501

محمد بن صالح العثيمين

نعم لو رأينا احد الائمة يقرأ في صلاة المغرب في نعم اذا كان دائما اي نعم نبين له السنة لكن احيانا لا بأس سليم وشلون ايه اي نعم تنبغى المداولة عليها - <u>00:00:16</u>

تقول عائشة كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا يدع اربعا قبل الظهر نعم فعل بعض الائمة اذا خطب خطبة الجمعة يقرأ في صلاة الجمعة ايات مناسبة للخطبة. مم - <u>00:00:47</u>

هذا بدعة. بدعة اهو ابقى من الرسول فهذا ينهى عنه ويشدد عليه كيف يعزل عن السنة لما يوافق موضوع الخطبة والنبي عليه الصلاة والسلام يخطب الناس ولا يتحرى الايات المناسبة - <u>00:01:05</u>

جمعة. شيخ احسن الله اليك. امام حافظ يريد ان يجعل تلاوة له من البقرة. نعم. يقرأ يعني على قد الطوال وعلى قدر الخسارة لكن من على حسب تلاوته. اى نعم. الى ان ينتهى للناس ثم - <u>00:01:31</u>

نقول هذا اناني بل يقرأ بما تقتضي السنة احسن حتى ابن القيم رحمه الله قال في فساد المعاد لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ من اوساط السور ولا من اواخره - <u>00:01:48</u>

فيقال اقرأ لنفسك بعض الناس يقول انا اقرأ من اول القرآن الى اخره لاجل ان يسمع المصلون القرآن كله فيبقى سبحان الله هل هؤلاء المصلون معك اليوم هل سيصلون غدا - <u>00:02:06</u>

قد يصلون وقد لا يصلون. هذه واحدة ثانيا الا يمكن ان يأتي احد سواهم لكن بعض الناس اذا راق له فكرة بنى عليه وتعبد لله تعالى بها نعم كان الرجل لا يقوم من الليل الا - <u>00:02:29</u>

يعني ساعة فهل الافضل ان يطول في القراءة ويقلل من الركعات لم يصلي احدى عشر ركعة ويقلل في خلاف بعضهم يقول اطل القراءة والركوع والسجود خلى عادى بعضهم يقول لا اطالة الركوع والسجود افضل من اطالة القراءة - <u>00:02:50</u>

والحقيقة انه لا يمكن التفاؤل بينهما فان القيام يمتاز بفظيلة الذكر فيه وهو القرآن والركوع والسجود يمتاز بالهيئة ولكن هنا قاعدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان من عادته اذا اطال القراءة ان يطيل - <u>00:03:14</u>

الركوع والسجود لتكون الصلاة متناسبة وبناء على هذا لا يرد ما ذكرت الله اكبر الله اكبر اللهم صل على محمد اللهم هذه الدعوة التامة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وبسه مقاما محمودا الذي وعدته انك - 00:03:33

نعم امام يصلي بالناس واذا اطال بهم مثلاً قرأ الف لام ميم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان يشتكونه بعض السلطات وقد يغيرون هذا الامام هو يرى انه يعني ليس له كفؤ من غيره يعني غيره. ليس له ايش؟ ليس له كفؤ - <u>00:03:57</u>

يعني يقوم بالناس يصلي بالناس. اي نعم. فهل له ان يعني يطاوعهم ويقرأ من القصار من قصة رمضان اذا كان هذا يؤدي الى تفويج مصلحة اكثر من تبعت السورتين القراءة - <u>00:04:22</u>

ما دام يخشى انه يزاب ويوضع في هذا المسجد رجل خرافي او صوفي متعنت فلا بأس هذا من باب درء المفاسد نعبد الله من السلطات ما توافقوا على استغفر الله يا ربي - <u>00:04:46</u>

استغفر الله بالامانة صحيح يعني اذا اجتمعوا الجماعة كلهم واذا كانوا خصوصا كبار السن اغلبهم اربعة وخمسة تجد يمكن واحد منهم ما هو بصحيح ان شاء الله تعالى بينى وبينك عطنى - <u>00:05:08</u>

المسألة بالتعيين يسهل الله نعم يا عبد الله بعض الآيات في القرآن يا شيخ وردت على سبيل المثال مثل القطن كله يعمل على شاكلته.

```
فهل هذا يعنى اذا حصل حادثا - 00:05:33
```

يحصل فيها هذا ينطبق عليها المثال فهل يجوز لك ان تلقي هذا يعني لك ان تلقي الاية شاهدا للحال لا لا بأس او مثلا لكم دينكم الا دين او مثلا انما اموالكم واولادكم فتنة - <u>00:05:48</u>

لو انسان اشتغل باولاده او بماله حتى تأخر عن حضور المسجد مثلا لا بأس لكن اما ان يجعل القرآن بدلا عن الكلام هذا محرم رأيتم فى جواهر الادب وانا فى زمن - <u>00:06:05</u>

صغر امرأة المتكلمة بالقرآن العظيم كلامه بالقرآن حتى لما ارادت تقول لعيالها روحوا جيبوا خبز قالت ابعثوا باحدكم هذه المدينة ابعثوا احدكم بورقكم الى المدينة وكل شى يتعجب الرجل عجب الرجل - <u>00:06:23</u>

قال هذه امنا منذ اربعين سنة وهي لم تتكلم الا بالقرآن العظيم مخافة ان يزل عليها الرحمن فتقع في العذاب العلمي. مسكينة هذي لكن الحمد لله تبين ان القصة هذى غير صحيحة - <u>00:06:50</u>

اما الفقهاء فقالوا يحرم جعل القرآن بدلا من الكلام فقال الشيخ الاسلام رحمه الله لا بأس نستشهد ببعض الايات المطابقة للواقع الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. يا يحيى بين لي ما هو مفصل - <u>00:07:11</u>

من قافلة الناس الى اخر القرآن لماذا سمي بهذا لكثرة فواصله من اجل قصر صوري نعم طواله من نعم اي نعم اوساطه نعم طيب هل يجوز للانسان ان يقرأ في المغرب - <u>00:07:32</u>

في طوال المفصل يلا يا عبد الله نعم ما الدليل نعم تمام وقولا يجوز هل معناه انه مستوى الطرفين الطرفين او ينبغي ان ان يفعل ديال ينبغي في بعض الاحيان ان يفعل - <u>00:08:05</u>

طيب قراءة ال فلان من السجدة يلا عبد الله سنة في كل وقت ولا في وقت بدون وقت بعض العلماء يا شيخنا قال انه لا يديم ذلك لكن حديث ابن مسعود - <u>00:08:30</u>

تبين انه يديم ذلك وداوم عليه لكن يترك يومين يوميا في السنة ولا في الشهر؟ لا في الشهر. في الشهر. اذا لا يجب ذلك وافقت بعض طيب يعنى معناه انه ينبغى ان يكون الغالب انه يقرأ - <u>00:08:52</u>

طيب آآ ما تقول يا ابراهيم في من يقرأ بعضها السورة بعض هذه السورة بعض هذه السورة الاصابة السنة او لا قال في السنة وهل الافضل ان يفعل هذا او ان يقرأ سورة اخرى - <u>00:09:12</u>

نعم قلل لان هذا لانه بيعتقد ان هذه سنة هنا يقرأ من سور اخرى مما تيسر. هم. لا غيرها نعم نعم بارك الله فيكم هذا كانه يتآول على النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعني يعرف كيف يهدي امته؟ نعم - <u>00:09:28</u>

هذا كانوا في اعتراض على الرسول عليه الصلاة والسلام فكانه يقول ينبغي انه قسمه قسم وقسمها الاتي ولذلك هذه المسألة ما هي هي طيب لو قرأ عذر لو ترى عذر - <u>00:09:52</u>

وهو قد شرع في او في هل اتى هل له ان يقطع؟ نعم ما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنون. نعم طيب اذا اذا عرض عارض فالعارض له حكم - <u>00:10:08</u>

طيب اه ما هو الضابط في كوننا نقول يسن ان يقرأ بهذه الصورة بعد ما هو الضابط هل اذا قرأ الرسول صلى الله عليه وسلم ولو مرة بسورة قلنا انها سنة - <u>00:10:30</u>

نعم نعم يقول هذه قراءة هذه الاية هذه السورة والاية سنة ان مجرد ان يعملها مرة فانها ليست من السنة يعني ما نطلب ما يطلب من الانسان ان يفعلها لكن اذا فعلها فهو خير - <u>00:10:48</u>

اذا فعله فهو خير بلا شك قال نبدأ الدرس قال وانت ليفة رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فما مرت به اية رحمة الا وقف عندها - <u>00:11:08</u>

يسأل ولا اية عذاب الا تعوذ منها اخرجه الخمسة وحسنه الترمذي هذا الحديث قد رواه مسلم رحمه الله وكان ينبغي للمؤلف ان ان يذكر ان الذى رواه مسلم رواه مسلم فى صلاة الليل - <u>00:11:25</u> قال حذيفة صليت مع ان النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ثم ذكر الحديث وانه قرأ البقرة ثم النساء هم ال عمران يقرأها مترسلا عليه الصلاة والسلام فما مرت بي اية رحمة الا سأل ولا اتوا وعيد الا تعود ولا اتسبيح الا سبح - <u>00:11:47</u>

هكذا في المسلم وليت المؤلف تاق رواية مسلم اذا كان فيها زيادة على ما ساقه الان وهو ايضا اه صحيح مسلم اصح مما ممن خرجوه فاما ان يكون المؤلف رحمه الله في تلك الساعة حين كتب الحديث - <u>00:12:09</u>

اه لم يستحضر رواية مسلم او لسبب ملل على كل حال الحديث في مسلم يقول صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني صلاة الليل وقد صلى حذيفة وابن مسعود وابن عباس - <u>00:12:28</u>

وابن مسعود كلهم صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل لكن في العالم مختلفة وقوله فما مرت به اية رحمة الا سأل الا وقف عندها يسأل اية رحمة يعنى مثل - <u>00:12:46</u>

رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين ويقف ويقول اللهم ارحمني واعف عنا واغفر لنا وارحمنا هذا دعاء يقول امين مثلا ولا ولا ادم بعذاب الا تعود تعور منين منها اى من العذاب وليس من الاية - <u>00:13:04</u>

يعني هو يقرأه لكن منها اي من من عذابها المذكور فيها يقول اعوذ بالله مثل والذين كفروا وكذبوا باياتنا اولئك اصحاب الجحيم فيقول اعوذ بالله ولا اية تسبيح الا سبه - <u>00:13:32</u>

نجد فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون تنبه باسم ربك العظيم يقول سبحان الله لكن سبحان ربك العظيم من ربك العظيم وسبح اسم ربك الاعلى امر النبى صلى الله عليه وسلم ان نجعلها فى ركوعنا التعظيم وسجودنا فى - <u>00:13:52</u>

الاعلى وهذا لا يمنع ان نسبح حتى عند انتهاء القراءة ففي هذا الحديث فوائد منها جواز الجماعة في النافلة في البيت الدليل فعل حذيفة او اقرار الرسول اقرار النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم - <u>00:14:12</u>

وهل هذا نتمناه بمعنى اذا اجتمع جماعة في بيت عزاب قالوا سنجعل لنا صلاة ليل نتهجد فيها جميعا او ان هذا احيانا اذا اذا وجد ضيف او ما اشبه ذلك - <u>00:14:35</u>

يقوم صاحب البيت معه في صلاة الليل الجواب الثاني اما اتخاذ ذلك راتبة فلا لكن احيانا لسبب لا بأس بذلك بفعل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ومن فوائد هذه الاية - <u>00:14:53</u>

انه ينبغي اه الحديث ومن فوائد هذا الحديث انه ينبغي اذا مرت بالمصلي اية رحمة ان يسأل او اية عذاب ان يتعود او على التسبيح ان يسبح دليل ذلك ان النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يفعله - <u>00:15:13</u>

وكان يقول صلوا كما رأيتموني اصلي ولكن هل هذا خاص بالنافلة وبالتهجد لان السنة فيه الاطالة او هو عام نقول اما في الصورة التي وقع فيها ذلك فلا شك في ثبوتها - <u>00:15:35</u>

معناه ان الانسان اذا قام يتهجد فليسأل عندي اية الرحمة وليتعود عند اية الوعيد وليسبح من ذلك التسبيح لان هذا مطابق للسنة تماما واما الفريضة فقد يقول قائل ما ثبت فى الفريضة ثبت فى النافلة الا - <u>00:15:56</u>

بدليل وهذا صحيح هذه قاعدة صحيحة وما ثبت في النافلة ثبت في الفريظة الا بدليل هذا ايضا صحيح لكن قد يعارض هذا الاصل ان الناقلين لصلاة النبى صلى الله عليه وسلم الفريضة - <u>00:16:21</u>

لا يذكرون انه يقف عند اية الرحمة ولا عند اية الوعيد ولا عند اية التسبيح فالظاهر من حال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه لا يفعل ذلك فى الفريضة - <u>00:16:40</u>

وهو ظاهر يعني الفرق بين صلاة الليل والفريضة ظاهر لان صلاة الليل يستحب فيها الاطالة ولان الانسان اما ان يصليها وحده او يصليها معه من يكون متابعا له اطال ام ام قصر - <u>00:16:54</u>

والفريضة الفريضة ليست كذلك تصلي معه ناس ايضا قد لا يحبون ان يطير ووقوفه عند اية الرحمة وآت الوعيد وقت التسبيح قد يكون فى اطالة عليه ولهذا ذهب بعض الفقهاء رحمهم الله - <u>00:17:17</u>

الى ان الوقوف عند اية الوعيد او الوعد او التسبيح بالتهجد سنة وفي الفريضة مباح بمعنى اننا لا ننهاه ولا نأمر به ولا نأمره بذلك

وهذا هو هو الظاهر ان الانسان لو فعله في الفريظة - 00:17:40 وهذا هو هو الظاهر ان الانسان لو فعله في الفريظة - 00:18:02 ولا سيما اذا صادف اخر القراءة فلا ينهى عنه لكن لا نقول انه ينبغي ان تفعل بخلاف صلاة الليل - 00:18:02